

دليل آخر كيف وتعدجيات الاحاديث الصحيحة وانه اعلم  
**عن** عروة بن الزبير عن عايشة ايها خيرته اذ افلح اخا  
 ابي القعيس جاسنا ذن عليها وهو عمها من الرضا عة بعد  
 انزل الحجاب قلت فابيت ان اذن له فلما جارسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اخبرته بالذي صنوت فامرني ان اذن  
 له علي **في** اخلف العمل في عم عايشة المذكور فقالت ابو  
 الحسن القاسمي مما عمن لعائشة من الرضا عة احدهما  
 اخو ابها ابي بكر من الرضا عة الذي هو ابو القعيس  
 وابو القعيس ابوها من الرضا عة واخوه اكلع عمها وقيل  
 هو عم واحد وهذا غلط فان عمها في حديث ميث وفي  
 حديث اخر حي عايشة ذن فالصواب ما قاله القاسمي  
 وذكر القاضي الثوريين ثم قال قول القاسمي اشبه لانه  
 لو كان واحدا لفهم حكمه من المرة الاولى ولم يحتجب منه  
 بعد ذلك فان قيل فاذا كانا عمين كيف سالت عن المبيت  
 واعلمها النبي صلى الله عليه وسلم بان عم لها يدخل  
 عليها واحتجب عن عمها الاخر اخي ابي القعيس حتى عملها  
 النبي صلى الله عليه وسلم بان عم يلج عليها فضلا لثقت  
 ما جد السؤالين فالجواب انه يحتمل ان احدهما  
 كان عمها من احد الابوين والاخر منهما وعمها على والاخر  
 ادنى او نحو ذلك من الاختلاف في مخافت ان تكون الاباحة  
 مختصة بصاحب الوصف المسمول عنه ولا والله  
 اعلم

نكاح لانه سبب الوطى يقال نكح المطر الارض ونكح  
 النحاس عينه اصابها قال الواحدي وقال ابو القاسم  
 الزجاجي النكاح في كلام العرب بمعنى الوطى والمقد جميعا  
 قال وموضع ر ح على هذا الترتيب في كلام العرب  
 للزوم الشيء ركبا عليه هذا كلام العرب الصحيح فاذا  
 قالوا نكح فلان فلانة يتكلمها تكلم ارادوا تزوجها وقال ابو  
 علي الفارسي فرقت العرب بينهما فرقا لطيفا فاذا قالوا  
 نكح فلانة او بنت فلان او اخته ارادوا عقد عليها واذا  
 قالوا نكح امراته او زوجته لم يريدوا الا الوطى لان يذكر  
 امراته وزوجته يستغنى عن ذكر العقد قوله صلى الله  
 عليه وسلم يا معشر الشباب قال اهل اللغة المعتد  
 الطائفة الذين يتعلمون وصف فالشباب معشر والشيوخ  
 معشر والابنية معشر والنساء معشر وكذا ما استشهد به والشباب  
 جمع شباب وتجمع على شباب وسببه والشباب عند اصحابنا  
 هولاء لم يبلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة والباة فيها اربع  
 لغات حكها القاضي عياض الفصيحة المشهورة الباة  
 بالمد والمها والثانية الباه بلا مد والثالثة البابلها  
 الرابعة الباهه بهامين بلا مد واصلا في اللفظة الجماع ه  
 مشتقة من الماء وهي المنزلة ومنه مياة الابل وهي  
 مواطيتها ثم قيل لمقد النكاح باة لان من تزوج امرأة  
 يواها منزلا واختلف العلماء في المراد بالباة هنا على قولين